

ملتقى الأبحر

@ 218 @ البغي إلاَّ- إذا كان لا يمكنه من القضاء بالحق وإذا تقلد يسأل ديوان قاضٍ قبله وهو الخرائط التي فيها السجلات والمحاضر وغيرها ويبعث أمينين يقبضانها بحضرة المعزول أو أمينه ويسألانه شيئاً فشيئاً ، ويجعلان كل نوع في خريطة على حدة وينظر في حال